

# تقرير الغناء



للإستاذ الدكتور كمال الشيرازي

مقدمة : - كثر الكلام عن الغناء . ففريق يذمه ويحرمه وفريق يدعو إليه ويستحسنه ، وفريق بين هذا وذاك .

وبهمي في هذا الموضوع أن أوضح للقارئ حقيقة الغناء ومكانته في الدين ، والواقع إن هذا السؤال حير أهل الحكمة من قديم الزمان ، لأنهم إن حكموا بإباحته استغلوا الفسقة والعموم عطية لغناء ما يورثهم من الشهوات والملاذات ، فلا يلبث أن ينقلب الغناء نقمة وردية ، وإن حكموا بتحريمه حكموا على قلوبهم بما فيها من شعور ووجدان بالتسوية والحرمات . ومع ذلك فقد تصدى بعضهم للغناء فحرمه وأباحه أو حرمه وأعرض عنه .

ويهمني في تعريف الغناء قول الأستاذ المرحوم الشيخ المغلوطي « والغناء على أية حال هو بقية خرافات النعمس التي عجز عن إبرازها اللسان فأبرزتها الألسان » . والواقع أن الغناء أقوى الوسائل في تخليد الحكم والمواعظ ، بل وتصورها في أحسن صورها ، لهذا أوره الدين واستدل فقهاء المسلمين على إباحته بأدلة منقولة وأدلة منقولة .

أولاً - الأدلة المنقولة : وترجع في جنبها إلى أحاديث مروية عن نبي المسلمين محمد صلى الله عليه وسلم وأقوال عن بعض الأئمة والتابعين ومن بعض المجتهدين .

١ - الأحاديث المروية عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم

١ - رواية عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام أسود يقال له أنجشة يحدو . فقال له الرسول (ومثلك يا أنجشة . رويدك بالقوارير) وذلك لأنه كان يسرق الأبل وصلبها بهن أمهات المؤمنين وأم أنس وهي

أم سليم ويشبهها بسوته الحسن فأمرته الأبل ، لتأملت النسوة فقال رسول الله ( ويحك يا أم حنيفة رويدك بالقراري ) أي تمهل في سرق الأبل وخفض من صوتك لراحة النسوة ، فأنهن كالفقراوير أي كالمحتاج لا يتصلطن ، لأن الأبل إذا غنى لها بصوت حسن طربت وهامت وقطعت المساندة الطويلة بدون ملل ولا سآمة .

٢ - وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله الكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن . وقد دم الله الصوت الذبيح بقوله تعالى : إن أنكر الأصوات لصوت الحمير (

٣ - وعن البراء بن مازب قال سمعت رسول الله يقول ( حسنوا القرآن بأصواتكم ، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً ) .

٤ - قال النبي صلوات الله عليه لابي موسى الأشعري لما أعجبه حسن صوته ( لقد أوتيت جزاء ما آكل من مزمار آل داود ) .

### ب - الأقوال الروية عن الأئمة في الإسلام

١ - روى إبراهيم بن سعد الزهري عن مالك أن مالكاً سمع من يفتي شيئاً على غير الصواب فأخرج رأسه من كوة وردّه إلى المواب فسأله ذلك الشخص لبيده فقال ( حتى تقول أخذته عن مالك بن أنس ) .

٢ - وعن الإمام الشافعي قال بعد أن اطلق الحرمة في سماع الآلات في رسالته قال بعد ذلك في سياق سماع الغناء والمزامير والمعازف وسائر الملاهي : -

( ولستأحرم مطلق السماع ولا لمتقد أن ما يصل من ذلك كله حفاف وضياح ) .

٣ - وقال إبراهيم بن سعد الزهري : ( شهدتني على أبي أنه سمع مالكاً في غرس ابن حنظلة الغنبل يتغنى : -

سليبي أزمعت بيتنا فأين بوصلها أينما

٤ - ولم يرد عن بقية الأئمة ما يفيد تحريم الغناء .

ج - الأقوال الروية عن الصحابة والتابعين

١ - قال جرير بن الخطاب في بعض أسفاره لرباح المعتز ( غني ) فغناه شعراً .

أنصرف وميماً كالطراز المذهب بعمرة قفراً غير موقف وراكب

فأصغى إليه صر وقال ( أجدت برك الله فيك ) فقال رباح ( يا أمير المؤمنين لو قلت زه كان أعجب لي ) قال ( وما زه ؟ ) قال ( كلمة كان كسرى إذا قالها أعطى من قالها له أربعة آلاف درهم ) قال ( ان شئت ان أقولها لك فمات فاما إعطاء أربعة آلاف درهم فلا يجوز لي من حال المسلمين ) .

٢- وعن عبد الله بن مسعود قال ( ما بعث الله نبياً إلا في حسن صوت وحسن صورة )  
 ٣ - وحكي الماوردي في الحاوي اذ معاوية وعمر بن الخطاب من انما من مضى الى عبد الله بن  
 جعفر لما استكثر من سماع النشاء وانقطع اليه فاشتد به ليكفاه فيه فلما اشغلا عليه سكت  
 الجوارى فقال له معاوية ( مرهناً برحمتك انى ما كنت عليه ) فرجس فدين فطرب معاوية  
 وحركه وجليه على السرير فقال له عمرو ( ان من جئت ليجأه أحسن حالاً منك ) فقال له  
 ( اليك يا عمرو فان الكرم طروب ) .



الجوارى الفتيات

٤ - وقال رجل للحسن ( البصري ) رحمه الله ( ما تقول في الغناء يا أبا سعيد ) قال  
 ( نعم انى الفناء يوصل به الرحم وينفس به عن المكروب ويفعل المعروف ) .  
 ٥ - وقيل ان داود عليه السلام كان يسمع قراءته الجن والإنس والوحش والطيور  
 إذا قرأ الزبور .

٦ - وقال عبد الله بن أويس ابن عم مالك وكان من أفضل رجال الزهري قال ( سر  
 النبي بجارية في ظل قارح وهي تغني :  
 هل عليّ وبحكم  
 إذ طوت من حرج  
 فقال النبي ( لا حرج إن شاء الله ) .

٧ - كان عبد الله الملقب بانفس عند أهل مكة بمنزلة عطاء بن أبي رباح في العبادة . سر  
 عبد الله هذا يوماً بسلامة وهي تغني فقام يستمع غناها فراه مولاه فقال له ( هل لك أن  
 ندخن قلبك ) ما أبى فلم يزل به حتى دخل فقال له ( أوقفك في موضع بحيث تراها ولا تراك )

فغنته فأعجت فقال له مولاه ( هل لك في إذ أحولها اليك ) فآبى ذلك عليه فلم يزل به حتى أجابه : فلم يزل يسممها ويلاحظها حتى شغف بها ، وثلا شمعت للعقده إياها ، غنته الآيات الآتية وه كانت تنهي منها حتى أضحى عليه وهي : -

رب رسولين لنا بلغنا رسالة من قبل أن يبرحنا  
لم يملأ خشناً ولا حافراً ولا لساناً بالهوى مفضحاً  
حتى أستغلا بجزايبهما بالظن والميمون قد انجحا  
العرف والطرف بعتناهما ففضيا حاجاً وما صرحا

و - الأدلة المروية عن بعض المجتهدين

ورد في الاحياء للإمام الغزالي ، ان التشبيب بوصف محاسن المرأة لا يحرم نظره ولا انشاده بسر أو بغير صوت ، طالما انه لا ينزل على أجنبية بعينها ، فان مال المستمع الى الحرام كانت الحرمة عليه وحده ، فلا يجوز له ان يحكم على غيره بما فيه ، وان مال الى المباح ، كان مال ان زوجته مثلاً فهو مباح .

وعلى ذلك فهو يجوز السماع والفناء في الاحوال الآتية : -

أ - اذا كان الفناء داعياً الى التقرب الى المرء عز وجل .

ب - غناء الحبيب لانه يهيج الشوق الى بيت الله تعالى .

ج - غناء الغزاة والمهاجرين لانه يشجعهم على الحرب ويحرك الغيظ والغضب فيهم

على أعدائهم .

د - غناء الأهل في أفراحهم تأكيداً للسرور واعلاناً عنه .

ه - سماع أو غناء المشاق تأكيداً للذة في مشاهدة المشوق إذا كان ممن يباح وصاله

كازوجة مثلاً ، فان طلبها زوجها حرم عليه ذلك بعده .

و - غناء الشجعان في وقت القتال فان ذلك يحرك الذمائم فيهم للقتال

ثانياً - الأدلة المقوية : ١ - قال النبي صلى الله عليه وسلم ( ضر المؤمن باطن إلا في

ثلاث : تأديه لفرسه ورميه عن قوسه وملاعبته مع أهله ) ولا يمكن أن يكون غير هذه

الثلاثة حراماً لانه إذ أريد باللهو ما يلهي عن الله وعن ذكره هند كل شيء يدخل فيه

جميع المباحات لأن فيها اللهو عن ذلك وليس المباح بحرام . وإذن فسماع الآلات مباح إذا

كان في غير أوقات الصلوات ، بحيث لم يتخل عن أعمال الغاعات ، فانه لا يلهي حينئذ . وإذن

فالمراد باللهو والملاهي المحرمة ما ألقت عن فعل الفرائض والواجبات ، واقترت بالفجور

والمرمات كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك . ولقد قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم ( إنما الحياة الدنيا لعب وطمع ) والحياة الدنيا ليست بحرام ، لأن الحاصل من هذا التقياس بعض اللهب واللعب ليس بحرام وهو ما استثناء النبي في حديثه المذكور .

٢ - وفي ( الفقيه ) وقيل المراد من استماع صوت الملاهي معصية وكذا التمتع هو الاستحلال بالاعتقاد لا التلذذ بطبع قسافي كما في قوله عليه السلام ( لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده ) ، والمراد من ذلك أنه إذا حرض محبتها لميزان عقله لا ميزان طبعه القسافي الذي يفل في عروق فوائده وقتاً بعد وقت . وكل من كانه مؤمناً إذا وزن محبة الرسول ومحبة ولده عند ميزان عقله رجح شدة محبة النبي .

وكذلك حال المؤمن في كل الملاهي ، إذا تفكر في حرمة وكرون بعد منزلة من الله بذلك السبب ، ووزن حاله في ميزان عقله عند رجوحه كره ، وإن كان بطبعه قد تلذذ بذلك عند سماعه .

٣ - وزعمت الفلاسفة أن النعم فضل بقي من المنطق لم يقدر اللسان على استخراجها فاستخرجته الطبيعة بالأحزان على الترجيع لأعلى التقطيع ، فلما ظهر عشقته النفس وحرارة إليه أروح . ولذلك قال أفلاطون ( لا ينبغي أن تمنع النفس من معايشة بعضها بعضاً ، ألا ترى أن أهل الصناعات كلها إذا خانوا الملائة والفتور على أيدانهم ، توغروا بالأحزان فاستراحت لها أنفسهم ) . فالغناء تمهيج للكروب وتهديئة للنفوس في طول شنائها ، وما علق بها من مشاغل وأحزان .

٤ - والروافع أن فيعمل التفرقة بين التحريم والاباحة هو النية ، شأنه في ذلك شأن قراءة القرآن للجنب والحائض والنساء ، فإن كانت بنية التران أو الذكر أو الغناء فهي جائزة ومباحة ، ومع ذلك يترتب عليها الحرمة ، أما إذا كانت للقراءة بنية التران فهي حرام ، والنية وحدها لا تحرم ما لم يقترن بها فعل الجوارح من طقس وزنا ونحوه .

هذه هي جملة ما ورد في الاسلام دفاعاً عن الغناء . واعتقد أن هناك ثمة أدلة يمكن استنتاجها من حياتنا العملية ومن آصاف الغناء بصفة الفن ، منوردها في العدد القادم

للبحث بقية



إن شاء الله